

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



مجلس الغرف السعودية
Council of Saudi Chambers

الرقم: ٢٩٠٣ / غ / ٢٠١٤ / ١٠ / ٢٥ التاريخ: المرفقات: عدد ١

سَلَّمَ اللهُ

سعادة أمين عام الغرفة التجارية الصناعية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

أود إحاطتكم بمضمون الخبر الصحفي المنشور على موقع وكالة الأنباء السعودية بتاريخ ٢٠١٤/٨/١٧م بعنوان "مجلس إدارة الهيئة العامة للاستثمار يقدم مزيداً من التسهيلات في إجراءات تأسيس المنشآت" (مرفق) ومفاده بأن مجلس إدارة الهيئة العامة للاستثمار أقر حذف الفقرة (٣) من المادة الثامنة من اللائحة التنفيذية لنظام الاستثمار الأجنبي الصادرة في ١٢/٥/١٤٣٥هـ والتي كانت تنص على "تعامل طلبات التراخيص الجديدة للشركات لممارسة نفس النشاط كتوسعة للمشروع القائم" في خطوة تهدف لتعزيز وتحسين بيئة الاستثمار بالمملكة.

أمل الإطلاع والتعميم على المنتسبين لغرفتكم الموقرة من الشركات والمؤسسات ذات الاختصاص، بمضمون الخبر لأطلاعهم على التغيير الذي أحدثته هيئة الاستثمار على نظام الاستثمار الأجنبي فيما يلبي طلبات التراخيص الجديدة للشركات لممارسة نفس النشاط.

وتقبلوا وافر التحيات والتقدير،،،

الأمين العام
خالد بن محمد العتيبي

لهذا